تأثير نظام الانتخابات الفردية و نظام القوائم على فاعلية نظام الحصص التمثيلية *
" دراسة مقارنة"

م.م.بدرخان حسن احمد - قسم الإدارة القانونية - المعهد التقني الإداري - جامعة اربيل التقنية
Badrkhan.ahmed@epu.edu.iq
أ.د.سرهنك حميد البرزنجي
قسم القانون-كلية القانون-جامعة صلاح الدين- أربيل
sarhang.salih@su.edu.krd

الملخص

يتناول هذا البحث التأثير المباشر لصيغة النظام الانتخابي على فاعلية الحصص التمثيلية، من خلال مقارنة النظام الفردي بنظام القوائم وتحليل قدرتهما على تمكين الفئات المهمشة من الوصول إلى مواقع صنع القرار. ويُظهر التحليل أن النظام الفردي يُقيّد عمليًا فرص تمثيل النساء والأقليات بسبب طبيعته التنافسية الضيقة، في حين يوفّر نظام القوائم إطارًا بنيويًا أكثر ملاءمة لدمج الكوتا ضمن عملية الترشيح والانتخاب.

وتخلص الدراسة إلى أن تحقيق العدالة التمثيلية يستلزم اعتماد نظم انتخابية نسبية وضمانات قانونية مُلزمة تعزز الإدماج الفعلي للمكوّنات الضعيفة.

كلمات مفتاحية: الحصص التمثيلية، النظام الفردي، نظام القوائم، التمثيل النسبي، الفئات المهمشة.

كاریگەری سیستەمی هەڵبژاردنی تاکەکەسی و سیستەمی لیست لەسەر کارایی سیستەمی پشکە نوێنەرایەتییەکان
"توێژینەوەیەکی بەراوردکارییە"

م.ی.بدرخان حسن احمد
Badrkhan.ahmed@epu.edu.iq
پ.د. سرهنك حميد البرزنجي
sarhang.salih@su.edu.krd

پوختە

ئەم توێژینەوەیە لە کاریگەری ڕاستەوخۆی سیستەمی هەڵبژاردن لەسەر کارایی پشکە نوێنەرایەتییەکان دەکۆڵێتەوە، لەمیانەی بەراوردکردنی سیستەمی تاکەکەسی لەگەڵ سیستەمی لیست و شیکردنەوەی توانایان لە بەهێزکردنی توێژە لاوازەکان یاخود پەراوێزخراوەکان بۆ دەست ڕاگەیشتنیان بە پێگەکانی دروستکردنی بڕیار. شیکارییەکە دەریدەخات کە سیستەمی تاکەکەسی بەهۆی سروشتی بەرتەسکی کێبڕکێیەوە، نوێنەرایەتی ژنان و کەمینەکان بەشێوەیەکی کردەیی سنووردار دەکات، لەکاتێکدا سیستەمی لیست چوارچێوەیەکی پێکهاتەیی گونجاوتر لە تێکەڵکردنی کۆتا بە پڕۆسەی کاندیدکردن و دەنگداندا دابین دەکات.

* بحث مستل من أطروحة دكتوراه الموسومة بـ" الأطر التشريعية لنظام الحصص التمثيلية في المجالس النيابية- دراسة مقارنة وهي أطروحة قيد الانجاز تحت إشراف الاستاذ الدكتور سرهنك حميد البرزنجي من قبل الطالب بدرخان حسن أحمد، قسم القانون كلية القانون– جامعة صلاح الدين – أربيل.

- **Publisher:** Legal and Political Studies Center at the College of Law, University of Sulaimani/ Kurdistan Region of Iraq , **ISSN (Print): 2309-3447**, **ISSN (Online): 2309-3447**
- **Journal Websitehttps: https://jlps.univsul.edu.iqVolume:**[14], **Issue:**[2],**Year** [2026], **DOI:** https://doi.org/10.17656/jlps.10377
- **Submission Date:** [10/1/2026], **Revised Date:** [29/3/2026], **Accepted Date:** [16/4/2026], **Published Date:** [30/6/2026]

توێژینەوەکە بەوە کۆتایی پێدێت کە بەدیهێنانی دادپەروەری نوێنەرایەتی پێویستی بە پەسەندکردنی سیستەمی نوێنەرایەتی ڕێژەیی و گەڕەنتی یاسایی پابەندکەر هەیە کە پەرە بە تێکەڵبوونی کردەیی پێکهاتە لاوازەکان (پەراوێزخراوەکان) بدات .

ووشەی سەرەکییەکان : پشکە نوێنەرایەتییەکان، سیستەمی تاکەکەسی، سیستەمی لیست، نوێنەرایەتی ڕێژەیی، توێژە لاوازەکان (پەراوێزخراوەکان).

The Impact of the Single-Member District System and the List-Based Electoral System on the Effectiveness of the Quota
A Comparative Study

Assist. Lect. Badrkhan hasan ahmed
Badrkhan.ahmed@epu.edu.iq
Prof. Dr.Sarhang hamid salih
Sarhang.salih@su.edu.krd

Abstract

This study examines the direct impact of electoral system design on the effectiveness of representation quotas by comparing the single-member system with the list system and analyzing their capacity to empower vulnerable groups to access decision-making positions. The analysis shows that the single-member system practically restricts the representation of women and minorities due to its narrow competitive structure, whereas the list system provides a more suitable framework for integrating quotas into nomination and election processes. The study concludes that achieving representative justice requires adopting proportional electoral systems and binding legal guarantees that ensure the genuine inclusion of marginalized groups.

Keywords: Representation quotas, single-member system, list system, proportional representation, vulnerable groups.

المقدمة

أصبح حضور الفئات المهمشة داخل المجالس النيابية أحد المؤشرات الجوهرية على عدالة النظم السياسية وقدرتها على تمثيل التنوع الاجتماعي، وتم تطوير آليات الحصص التمثيلية (الكوتا) بوصفها وسيلة لتعويض الاختلالات التاريخية التي حالت دون وصول هذه الفئات إلى مواقع صنع القرار، ولكن نجاح الكوتا أو تعثرها لا يرتبط فقط بإقرارها تشريعياً، بل يتأثر بصورة مباشرة بالبنية الإجرائية للنظام الانتخابي الذي تُطبَّق ضمنه. وفي هذا السياق، يبرز النظام الفردي و نظام القوائم باعتبارهما النموذجين الأكثر تأثيراً في إمكانات تفعيل الحصص التمثيلية أو إفراغها من مضمونها.

أهمية البحث: ترجع أهمية البحث إلى انه يتناول الصلة العضوية بين صيغة النظام الانتخابي وفاعلية الحصص التمثيلية (الكوتا)، وهي صلة كثيرًا ما أُغفلت في الأدبيات العربية رغم ما تخلّفه من آثار عملية عميقة على تمثيل النساء والأقليات والشباب، فالنظام الفردي، القائم على المنافسة داخل دوائر ضيقة، يُضعف عادةً فرص الفئات محدودة النفوذ الانتخابي، بينما يُتيح نظام القوائم، بفضل مرونته، إمكان دمج الحصص التمثيلية داخل بنية الترشيح والانتخاب، ومن هنا تأتي أهمية هذه الدراسة في الكشف عن كيف ولماذا ينتج كل نظام أثراً مختلفاً على الحصص التمثيلية، وفي أي السياقات يكون اعتماد أحدهما أكثر انسجاماً مع متطلبات العدالة التمثيلية.

هدف البحث: يتمثل الهدف الاساسي للبحث في تحليل الأثر المتباين لكلٍّ من النظام الفردي ونظام القوائم الانتخابية على فاعلية الحصص التمثيلية، عبر تفكيك خصائص كل نظام وبيان مدى قدرتهما على تمكين الفئات

المهمَّشة، كما يسعى إلى تقديم رؤية مقارنة تستفيد من التجارب الدولية، وتقييم مدى اتساق التحولات التشريعية في العراق وإقليم كوردستان مع فلسفة التمثيل العادل.

إشكالية البحث: تنطلق الإشكالية الرئيسية في **مدى تأثير كلٍّ من نظام الانتخابات الفردية ونظام القوائم على فاعلية الحصص التمثيلية في السياقات الوطنية والدولية؟**

ويتفرّع عن هذا السؤال الرئيس عدد من الأسئلة الجانبية، أهمها:

١. هل يمثل النظام الفردي عائقاً بنيوياً أمام تطبيق الكوتا؟

٢. وهل يوفّر نظام القوائم إطاراً أكثر قابلية لتمكين الفئات المهمّشة؟

٣. ما مدى انسجام النظامين مع الالتزامات الدستورية في العراق ومسودة دستور إقليم كوردستان؟

٤. وما الدروس التي يمكن استخلاصها من التجارب المقارنة من خلال مقارنتها مع دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥؟

منهجية البحث: يعتمد البحث على المنهج الوصفي في عرض التطورات التشريعية وتحليل نتائجها الواقعية، كما وتعتمد المنهج التحليلي–المقارن، من خلال تحليل الأبعاد القانونية والسياسية للنظام الفردي ونظام القوائم، واستقراء أثرهما على الحصص التمثيلية في عدد من التجارب الدولية، مع فحص النصوص العراقية والكوردستانية ذات الصلة.

هيكلية البحث: تتكون الدراسة من مبحثين رئيسيين، الأول :تأثير النظام الانتخابي الفردي على فاعلية الحصص التمثيلية، ويتناول خصائص هذا النظام، وصعوبات إدماج الكوتا ضمن بنيته، والنماذج المقارنة التي تُظهر محدوديته في تمثيل الفئات المهمشة، مع تحليل موقف الدستور العراقي ومسودة دستور الإقليم منه.

أما المبحث الثاني :أثر نظام القوائم على تفعيل الحصص التمثيلية، ويعرض خصائص النظام النسبي، وآليات دمج الكوتا في مرحلة الترشيح، والنماذج الدولية الناجحة، إضافة إلى بيان مدى انسجام هذا النظام مع النصوص الدستورية الوطنية والإقليمية.

وننهي البحث بخاتمة نبين من خلالها أهم ماتم التوصل اليه من إستنتاجات، وماسنخرج به من مقترحات، ونسال الله التوفيق في مسعانا، إنه مجيب الدعاء.

المبحث الأول

النظام الفردي وأثره على الحصص التمثيلية*

يُعد النظام الفردي من أقدم الأنظمة الانتخابية التي استُخدمت في تشكيل الهيئات التشريعية، ويُصنف ضمن النماذج التي ترفع من شأن العلاقة المباشرة بين الناخب ومن يمثله في البرلمان، من خلال تخصيص دائرة انتخابية لكل مقعد نيابي، يُفوز فيه المرشح الذي يحصل على أكبر عدد من الأصوات، بغضّ النظر عن حجم التأييد النسبي لبقية المرشحين.

* تُعرَّف الحصص التمثيلية بأنها آلية قانونية أو تنظيمية تهدف إلى ضمان حدٍّ أدنى من مشاركة فئات اجتماعية معيّنة—كالنساء أو الأقليات أو الشباب—داخل المجالس النيابية، من خلال تخصيص نسبة أو عدد محدد من المقاعد لها، ويُنظر إلى هذه الآلية بوصفها أداة لتحقيق المساواة الفعلية والتصحيح التاريخي لعدم التوازن في التمثيل السياسي، بما يعزّز شمولية العملية الديمقراطية ويحدّ من الإقصاء البنيوي، وقد إرتأينا إستخدام مصطلح" الحصص التمثيلية" بدلاً من" الكوتا" نظرا لشموليتها وإستيعابها لفئات أخرى مهمشة كالشباب وذوي الاحتياجات الخاصة.

- **Publisher:** Legal and Political Studies Center at the College of Law, University of Sulaimani/ Kurdistan Region of Iraq , **ISSN (Print): 2309-3447**, **ISSN (Online): 2309-3447**
- **Journal Websitehttps: https://jlps.univsul.edu.iqVolume:**[14], **Issue:**[2],**Year** [2026], **DOI:** https://doi.org/10.17656/jlps.10377
- **Submission Date:** [10/1/2026], **Revised Date:** [29/3/2026], **Accepted Date:** [16/4/2026], **Published Date:** [30/6/2026]

ورغم ما يُسجّل لهذا النظام من مزايا، كالبساطة والوضوح، وتعزيز الرابط المحلي بين الناخب والمرشح، إلا أن التجارب المقارنة تُظهر محدوديته في تمكين الفئات الضعيفة من المشاركة السياسية، لا سيما في المجتمعات المتعددة أو المهمشة ديمغرافيًا، حيث تُهيمن الاعتبارات الشخصية أو القَبَلية على خيارات الناخبين، وتتضاءل فرص تمثيل النساء والأقليات في ظل غياب دعم حزبي أو غطاء تشريعي صارم يفرض إدماجهم.

ويُسلّط هذا المبحث الضوء على المفهوم القانوني لهذا النظام، وخصائصه البنيوية، مع استعراض نماذج مقارنة لتطبيقه، وتحليل موقف الدستور العراقي ومشروع دستور إقليم كوردستان منه، في ضوء تقييم أثره على فاعلية نظام الحصص التمثيلية.

المطلب الاول
التعريف بالنظام الفردي

يُعدّ النظام الفردي من أقدم النظم الانتخابية وأكثرها شيوعًا في التجارب الديمقراطية التقليدية، إذ يقوم على انتخاب ممثل واحد عن كل دائرة انتخابية وفق مبدأ الأغلبية. وتمتاز هذه الصيغة ببساطتها وارتباطها المباشر بالتمثيل الجغرافي، الأمر الذي يجعل فهم خصائصها وآثارها ضرورةً لتقييم مدى قدرتها على تحقيق التمثيل العادل للفئات المختلفة.

أولا. تعريف النظام الفردي وخصائصه: يُعرف النظام الفردي بأنه؛ الآلية التي يتم بموجبها انتخاب ممثل واحد عن كل دائرة انتخابية، سواء بالأغلبية البسيطة (من يحصل على أعلى الأصوات) أو بالأغلبية المطلقة (٥٠%+١)، ويُعد من أقدم الأنظمة الانتخابية المستخدمة في الديمقراطيات الغربية، خاصة في بريطانيا والولايات المتحدة[١] .

ووفقًا لتعريف المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية:(IDEA) بأنه؛ النظام الفردي هو الذي يتم فيه تقسيم الدولة إلى دوائر انتخابية أحادية التمثيل، يُنتخب فيها مرشح واحد يمثل مجموع السكان في تلك الدائرة، بناءً على عدد الأصوات التي يحصل عليها [٢]".

هذا ويقوم النظام الفردي على انتخاب ممثل واحد عن كل دائرة انتخابية، وهو يُعد الصيغة الأبسط من حيث الإدارة الانتخابية والفهم الشعبي، حيث يصوّت الناخب لشخص واحد، والفائز هو من يحصل على أعلى الأصوات، سواء بالأغلبية البسيطة أو المطلقة [٣].

وتُقسّم الدولة بموجبه إلى **عدد كبير من الدوائر الانتخابية الصغيرة،** يوازي عدد المقاعد في الهيئة التشريعية، وتكون **العلاقة مباشرة بين الناخب والنائب،** مما يُعزز من فرص المساءلة المحلية ويُكرّس التمثيل الجغرافي.

أما بخصوص خصائصه؛ فإنه يتسم بجملة من الخصائص المؤسِّسة منها [٤]:

١. بساطة العملية الانتخابية :حيث يُصوّت الناخب لمرشح واحد فقط.

٢. التركيز على الفرد وليس الحزب :ما يخلق علاقة مباشرة بين النائب والناخب.

٣. هيمنة الأحزاب الكبرى :بسبب قاعدة "الفائز الأول" التي تُقصي الأحزاب الصغيرة.

٤. إقصاء الأقليات والفئات المهمشة :لعدم توفرهم على قاعدة تصويتية واسعة في دائرة واحدة.

٥. ميل النظام إلى إنتاج حكومات مستقرة :نتيجة تعزيز تمثيل الأحزاب الكبرى في البرلمان على حساب التعددية.

---

[١].عبد الفتاح، علي، *النظم الانتخابية وأثرها على تمثيل الفئات الضعيفة*، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠١٧، ص ٣٣.

[2] . International IDEA, *Electoral System Design: The New International ID Handbook*, Stockholm, 2005, p. 35.

[3] . Andrew Reynolds, *Designing Democracy in a Dangerous World*, Oxford University Press, 2011, p. 81.

[٤]. اللجنة الوطنية لشؤون المرأة – الأردن، *تحليل النظام الانتخابي من منظور النوع الاجتماعي*، ٢٠١٩، ص ٢٢.

ثانياً. الآثار السلبية للنظام الفردي على الكوتا: رغم ما يتمتع به هذا النظام من خصائص على مستوى **الوضوح والمسؤولية السياسية**، إلا أنه يُعاني من محدوديات بارزة فيما يخص تمثيل الفئات الضعيفة، ومن أبرزها:

١. **الإقصاء البنيوي للفئات غير المنظمة:** يؤدّي النظام الفردي إلى تمكين "الفرد" لمجرّد كونه مترشِّحًا مستقلًا، بل يكافئ في الواقع المرشح الفرد القادر على تعبئة الموارد المالية، واستثمار الروابط العشائرية والحزبية والمحلية لصالحه. وبهذا المعنى، يتعزّز حضور الشخصيات التقليدية ذات النفوذ، في مقابل إقصاء فئات واسعة من النساء والشباب والأقليات التي لا تمتلك في الغالب نفس شبكات الدعم أو القواعد الانتخابية المستقرة، فيصبح التنافس محكومًا بوزن الكتلة التصويتية الصلبة ورأس المال الاجتماعي والمالي، أكثر مما تحكمه مساواة فعلية في فرص الوصول إلى الناخبين[٥].

٢. **صعوبة إدماج الكوتا ضمن البنية الإجرائية:** في ظل النظام الفردي، يصعب تضمين الكوتا ضمن قائمة جماعية، كما لا يمكن فرض ترتيب معين للمرشحين، لهذا فإن التطبيق الفعلي للكوتا يتطلب آليات معقدة مثل تخصيص دوائر مغلقة لفئات بعينها، أو تدخل لاحق لتصحيح النتائج، وهو ما يُفقدها فاعليتها المسبقة ويجعلها عرضة للطعن والتسييس[٦].

٣. **ضعف القدرة على فرض التناوب أو الإنصاف النوعي؛ إذ** لا يسمح هذا النظام بإلزام الأحزاب بترشيح نساء أو أقليات، إذ يختار الحزب مرشحًا واحدًا فقط لكل دائرة، وغالباً ما يُفضّل "المرشح القوي انتخابياً"، وليس "المُرشح وفق اعتبارات العدالة التمثيلية[٧].

وبالعودة إلى التساؤل حول ما إذا كان النظام الفردي يمثل عائقاً بنيوياً أمام الكوتا، نجد أن الإجابة قد تجسدت واقعياً في تجربة قانون رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ (الملغي)؛ حيث أثبتت هذه التجربة أن 'تجزئة الدوائر 'تضع الحصص التمثيلية أمام مأزق رياضي وإجرائي. فالدائرة أحادية التمثيل لا تقبل القسمة على فئات متعددة، مما اضطر المشرّع حينها لابتكار حلول حسابية خارج المنطق الانتخابي للدائرة لضمان صعود النساء، وهذا التعارض الجوهري هو ما دفع المشرّع العراقي إلى العدول عن هذا النظام بموجب القانون رقم (٤) لسنة ٢٠٢٣، والعودة إلى نظام القوائم والدوائر الموسعة؛ إدراكاً منه بأن الكوتا فلسفة تقوم على 'التمثيل الجماعي'، وهو ما لا يمكن تحقيقه بفاعلية إلا في ظل نظام القوائم الذي يستوعب التنوع داخل الدائرة الواحدة، بدلاً من نظام التنافس الفردي الأحادي الذي أثبتت التجربة السابقة تعارضه مع متطلبات العدالة التمثيلية" ".

المطلب الثاني

موقف الدساتير المقارنة ودستور جمهورية العراق من الحصص التمثيلية في ظل تبنّي النظام الانتخابي الفردي

تُظهر التجارب الدستورية المقارنة أن تبنّي **نظام الانتخابات الفردية** لم يكن محايدًا من حيث آثاره على مبدأ المساواة التمثيلية، بل ارتبط – في أغلب الحالات – بتراجع فاعلية آليات **الحصص التمثيلية (الكوتا)**، أو حتى بغيابها

---

٥. دينا سليمان كمال لاشين، **«أثر النظام الانتخابي على المشاركة السياسية للمرأة: دراسة مقارنة بين مصر والسويد»**، المركز الديمقراطي العربي، برلين،٢٠١٩، ص102.

٦. اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، **«التمثيل السياسي للمرأة في المنطقة العربية»**، الأمم المتحدة، بيروت، ٢٠١٧، حيث يُشار إلى أدوات مثل المقاعد المحجوزة والقوائم المخصّصة للنساء بوصفها آليات لتفعيل الكوتا في سياقات انتخابية مختلفة.

7 . Dahlerup, Drude, *Women, Quotas and Politics*, Routledge, 2006, p. 19.

- **Publisher:** Legal and Political Studies Center at the College of Law, University of Sulaimani/ Kurdistan Region of Iraq , **ISSN (Print): 2309-3447**, **ISSN (Online): 2309-3447**
- **Journal Websitehttps: https://jlps.univsul.edu.iqVolume:**[14], **Issue:**[2],**Year** [2026], **DOI:** https://doi.org/10.17656/jlps.10377
- **Submission Date:** [10/1/2026], **Revised Date:** [29/3/2026], **Accepted Date:** [16/4/2026], **Published Date:** [30/6/2026]

الكامل على المستوى الدستوري أو التشريعي، ويعود ذلك إلى الطبيعة البنيوية لهذا النظام، التي تقوم على التنافس الفردي داخل دوائر ضيقة، بما يُصعّب إدماج ترتيبات تفضيلية جماعية تستهدف فئات بعينها.

اولا. التجربة البريطانية – غياب الكوتا في ظل النظام الفردي[٨]**: في المملكة المتحدة،** يُطبَّق نظام **الأغلبية البسيطة (نظام الفائز الاول)** في انتخابات مجلس العموم، دون أن يتضمن الدستور أو القوانين الانتخابية نصوصًا تُقر حصصًا تمثيلية ملزمة للنساء أو الأقليات، وقد أسهم هذا النموذج في استقرار الحكومات، إلا أنه أفرز تمثيلًا غير متوازن، حيث ظل حضور النساء ضعيفًا نسبيًا لعقود طويلة، ولم يتحسن إلا من خلال تدابير حزبية طوعية ، وليس عبر ضمانات دستورية أو قانونية عام، ويُستدل من ذلك على أن النظام الفردي، حين يُترك دون تدخل تشريعي تعويضي، يُفضي عمليًا إلى إقصاء غير مباشر للفئات الأقل تنظيمًا انتخابيًا[٩].

ثانياً. الولايات المتحدة الأمريكية– النظام الفردي وغياب الكوتا الدستورية: تعتمد الولايات المتحدة الأمريكية نظام الدوائر الفردية في انتخاب مجلس النواب، دون أي نص دستوري يُقرّ الحصص التمثيلية على أساس الجنس أو العرق، ورغم وجود تعديلات دستورية تحظر التمييز، إلا أن الفلسفة الدستورية الأمريكية ترفض صراحةً مفهوم الكوتا بوصفه تدبيرًا تفضيليًا جماعيً، وقد أظهرت الدراسات أن هذا النموذج أسهم في ضعف تمثيل النساء والأقليات، وكرّس ما يُعرف بـ«الدوائر الآمنة»، حيث تحتكر أحزاب أو نخب تقليدية التمثيل النيابي، بما يحدّ من فرص التجديد والتمثيل الشامل [١٠].

ثالثاً. الأردن – النظام الفردي وتأثيره السلبي على تمثيل النساء: في الأردن، أدى اعتماد نظام الصوت الواحد في دوائر فردية إلى إضعاف الحياة الحزبية وتعزيز الاعتبارات العشائرية، وهو ما انعكس سلبًا على فرص النساء في الفوز بالمقاعد النيابية. ولم يتم تدارك هذا الخلل إلا عبر **استحداث كوتا نسائية صريحة** بموجب تشريعات لاحقة، وهو ما يؤكد أن النظام الفردي – بحد ذاته – غير قادر على ضمان تمثيل الفئات المهمشة، وأن إدخال الكوتا جاء كحلّ استثنائي لمعالجة اختلال بنيوي أفرزه النظام الانتخابي[١١].

رابعاً. الهند – الجمع بين النظام الفردي والحصص الدستورية: تُعد الهند نموذجاً مميزًا في هذا السياق؛ فرغم اعتمادها النظام الفردي في انتخاب مجلس الشعب (لوك سابها)، إلا أن الدستور الهندي لسنة ١٩٥٠ أقرّ **نظام المقاعد المحجوزة (Reserved Seats)** للطبقات المهمشة (Dalits) و (Scheduled Tribes) وقد أسهم هذا الخيار في تعويض بعض الآثار الإقصائية للنظام الفردي، وإن ظل الجدل قائمًا حول مدى تحقيق هذه الآلية لتمثيل نوعي فعلي، لا سيما فيما يتعلق بتمكين النساء داخل هذه الفئات [١٢].

خامساً. فرنسا- النظام الفردي والتدخل التشريعي لتعزيز تمثيل النساء: تعتمد فرنسا نظام الانتخابات الفردية على جولتين، وهو نموذج أكثر مرونة من الأغلبية البسيطة، إلا أنه لم يحقق تمثيلاً نسائياً متوازناً، ولم يبدأ هذا الخلل بالانحسار إلا بعد **إقرار قوانين المناصفة (Parité)** منذ عام ٢٠٠٠، التي ألزمت الأحزاب باحترام التوازن بين الجنسين في الترشيحات، ويكشف ذلك أن النظام الفردي، حتى بصيغته المعدّلة، يحتاج إلى **تدخل تشريعي صريح** لضمان فاعلية الكوتا [١٣].

سادساً دستور جمهورية العراق لسنة 2005 ومشروع دستور إقليم كوردستان من النظام الفردي والحصص التمثيلية:

---

[٨]. للمزيد عن نظام الانتخاب الفردي يُنظر الدكتور سرهنك حميد البرزنجي، المرجع في الانتخابات تنظيراً وتطبيقاً الكتاب الاول، الاسس النظرية للانتخابات، ط١، منشورات زين الحقوقية، بيروت، ٢٠٢١، ص١٢٨-١٣١.

[9] . The Electoral Reform Society (UK), *The Problems with First-Past-the-Post*, 2020.

[10] . Norris, Pippa, *Electoral Engineering: Voting Rules and Political Behavior*, Cambridge University Press, 2004, pp. 83–85.

[11] . National Democratic Institute (NDI), *Assessment of Jordan's Electoral Framework*, 2016.

[12] . Basu, Durga Das, *Introduction to the Constitution of India*, LexisNexis, 2019, pp. 242–244.

[13] . Murray, Rainbow, *Parité Laws in France: Advancing Women's Political Representation*, French Politics, Vol. 8, 2010, pp. 216–230.

لم يتبنّ **دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥** نظامًا انتخابيًا محددًا باللفظ، بل ترك ذلك للمشرّع العادي مكتفيًا **بتحديد المبادئ العامة التي ينبغي أن تحكم العملية الانتخابية،** وأهمها:

مبدأ الانتخابات الحرة والمباشرة: يُنتخب مجلس النواب بالأقتراع العام السري المباشر[١٤].

ضمان تمثيل مكونات المجتمع: يراعي تمثيل سائر مكونات الشعب عند تشكيل مجلس النواب" [١٥].

"يضمن هذا الدستور الحقوق الإدارية والسياسية والثقافية والتعليمية للقوميات المختلفة [١٦] .

تمكين المرأة: يُشترط في قانون الانتخابات أن لا تقل نسبة تمثيل النساء عن ربع عدد أعضاء مجلس النواب[١٧]."

من ذلك، نستنتج أن **دستور جمهورية العراق يدعم فكرة "التمثيل العادل" وليس النظام الفردي بالمطلق** لذلك، فإن استخدام **نظام التمثيل النسبي** أو اعتماد **نظام الحصص التمثيلية للأقليات والنساء،** ينسجم تماماً مع الروح الدستورية، ما دام يحقق المشاركة الواسعة ويحترم التعدد.

أما **النظام الفردي** أي انتخاب مرشح واحد عن دائرة انتخابية صغيرة، **فلم يُحدده دستور جمهورية العراق صراحة، بل ترك تنظيمه للقانون،** دون أن يقيّد المشرّع بنظام انتخابي معين.

وقد تبنّى قانون انتخابات مجلس النواب رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٥ بنسخته الأولى، ومن ثم التعديلات المتلاحقة حتى عام ٢٠١٣، **نظام التمثيل النسبي بالقائمة المفتوحة،** مما انسجم بدرجة أكبر مع ضمان تمثيل الفئات المهمّشة، كالأقليات والنساء، وذلك من خلال اعتماد آلية احتساب المقاعد على أساس نسبة الأصوات.

وعلى الرغم من التحول الذي طرأ بموجب قانون رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ (الملغي)، والذي اعتمد النظام الفردي القائم على الدوائر المتعددة الصغيرة، وما صاحبه من جدلٍ واسع حول تقويضه لفرص تمثيل الفئات الضعيفة وتسببه في تراجع المشاركة السياسية للمرأة؛ إلا أن المشرّع العراقي قد استدرك هذا الخلل الجوهري بموجب **قانون رقم (٤) لسنة ٢٠٢٣ (التعديل الثالث لقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠١٨)** [١٨]، حيث أعاد هذا التعديل الأخير العمل بنظام **القائمة الانتخابية والتمثيل النسبي،** مكرساً المحافظة كدائرة انتخابية واحدة، وهو توجهٌ ينسجم مع فلسفة الحصص التمثيلية (الكوتا) المنصوص عليها دستورياً، كونه يوفر بيئة أكثر أماناً لتمكين النساء والأقليات من الوصول إلى المقاعد النيابية بعيداً عن ضغوط التنافس الفردي الضيق".

اما موقف **مشروع دستور إقليم كوردستان لعام ٢٠٠٩من النظام الفردي والحصص التمثيلية:** لم يُقرّ دستور نافذ دائم لإقليم كوردستان، بيد أن **مسودة دستور إقليم كوردستان لسنة ٢٠٠٩** التي تمت المصادقة عليها من قبل برلمان الاقليم (غير المطروح للاستفتاء)، تتضمن نصوصًا تعكس توجّهاً واضحاً نحو **تبنّي نظام تمثيلي تعددي يعترف بالحصة التمثيلية (الكوتا)** للفئات والأقليات حيثُ نصت المادة (٣٥/ثانياً) من المسودة أن: تُراعى تمثيل المكونات القومية والدينية في كوردستان العراق، بما يضمن مشاركتها الفعلية في الحياة السياسية[١٩]" ، أما المادة (٣٦) تؤكد:يعتمد النظام الانتخابي التمثيل النسبي، ويضمن تمثيل المرأة بنسبة لا تقل عن ٣٠%[٢٠] .

كما تنص المادة (٣٧/ثالثًا) على: تُخصص مقاعد للأقليات القومية والدينية بحسب الكثافة السكانية والتوزيع الجغرافي، لضمان مشاركتها" [٢١].

---

[١٤]. يَنظر: المادة (٤٩/ ثانياً) من دستور العراق لعام ٢٠٠٥.

[١٥].يُنظر: المادة (٤٩/ أولا) من دستور العراق لعام ٢٠٠٥.

[١٦].يُنظر: المادة (١٢٥) من دستور العراق لعام ٢٠٠٥.

[١٧]. يُنظر: المادة (٤٩/ رابعاً) من دستور العراق لعام 2005.

[١٨]. يُنظر: قانون رقم (٤) لسنة ٢٠٢٣، قانون التعديل الثالث لقانون انتخابات مجلس النواب و مجالس المحافظات والأقضية رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨، المنشور في جريدة الوقائع العراقية، العدد (٤٧١٤) في ١٠ نيسان ٢٠٢٣.

[١٩]. يُنظر المواد (٣٥-٣٧) من مسودة دستور إقليم كوردستان.

[٢٠]. يُنظر المادة (٦) من قانون انتخابات مجالس المحافظات رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٨ المعدل عام ٢٠١١.

[٢١]. يُنظرالمادة (١٣) من قانون انتخابات مجلس النواب رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣.

- **Publisher:** Legal and Political Studies Center at the College of Law, University of Sulaimani/ Kurdistan Region of Iraq , **ISSN (Print): 2309-3447**, **ISSN (Online): 2309-3447**
- **Journal Websitehttps: https://jlps.univsul.edu.iqVolume:**[14], **Issue:**[2],**Year** [2026], **DOI:** https://doi.org/10.17656/jlps.10377
- **Submission Date:** [10/1/2026], **Revised Date:** [29/3/2026], **Accepted Date:** [16/4/2026], **Published Date:** [30/6/2026]

أما النظام الفردي، فلم يُذكر صراحة في الدستور، ولا توجد نصوص تؤيد حصر النظام الانتخابي به، بل تم التأكيد على **التمثيل النسبي والحصص** باعتبارهما الأداتين الأبرز لضمان التعددية في الإقليم.

فدستور إقليم كوردستان يكرّس مبدأ الكوتا التمثيلية، ويرى في التمثيل النسبي أداة لتحقيق العدالة السياسية للمكونات، دون الميل إلى النظام الفردي.

ثالثًا: العلاقة بين الدستور والقانون الانتخابي المعدل لسنة ٢٠١٨: شهد عام ٢٠١١ تعديلات مهمة على القوانين الانتخابية، لا سيما من خلال **تعديل قانون انتخابات مجالس المحافظات والأقضية والنواحي رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٨،** حيث تم تبنّي **نظام القائمة المفتوحة** ضمن إطار **التمثيل النسبي،** مع الإبقاء على **الحصص التمثيلية (الكوتا)** الخاصة بالنساء والأقليات [٢٢]، وقد جاء هذا التوجه متسقًا مع المبادئ الدستورية المنصوص عليها في كل من **دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ ودستور إقليم كوردستان،** وخصوصًا ما يتعلق بدعم التعددية والاندماج السياسي، حماية المكونات المهمشة من التهميش وتعزيز مشاركة المرأة في الحياة العامة.

ومع ذلك، طرأ تحول جوهري في فلسفة النظام الانتخابي بموجب قانون رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠، الصادر استنادًا إلى التعديل الثالث لقانون الانتخابات مجلس النواب و مجالس المحافظات والاقضية رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨، حيث تم استبدال التمثيل النسبي بالنظام الفردي القائم على تعدد الدوائر [٢٣].

وعلى الرغم من أن النصوص الدستورية ما تزال تُقرّ بمبدأ الحصص كآلية لتحقيق المساواة الفعلية، فإن النظام الفردي قلّص عملياً من **فاعلية الضمانات البنيوية** التي كانت تتيحها القوائم الانتخابية، خاصة في ما يتعلق بالأقليات والنساء، وهو ما يثير تساؤلات دستورية حول مدى توافق هذا النظام مع الفلسفة التصحيحية الكامنة وراء الكوتا.

المبحث الثاني
نظام القوائم وإمكانياته في إدماج الحصص التمثيلية

خلافًا للنظام الفردي الذي يركز على فوز مرشح واحد عن دائرة انتخابية ضيقة، ويرتكز نظام القوائم على توزيع المقاعد على أساس نسبة الأصوات التي تحظى بها الأحزاب أو الكيانات السياسية، مما يمنح فرصًا حقيقية لتمثيل الفئات الأقل حظاً من حيث القوة الانتخابية، كالنساء والأقليات القومية والدينية.

إذ يُعد نظام القوائم من أكثر الأنظمة الانتخابية ارتباطاً بمبدأ العدالة التمثيلية، لكونه يقوم على التنافس الجماعي بين الأحزاب أو الكيانات السياسية ضمن دوائر متعددة المقاعد، وتوزيع هذه المقاعد على أساس نسبة الأصوات التي تحصل عليها كل قائمة، وقد أثبتت التجارب الدستورية المقارنة أن هذا النظام يُوفر بيئة قانونية وبنيوية أكثر ملاءمة لإدماج الحصص التمثيلية، مقارنة بالنظام الفردي الذي يقوم على التنافس الشخصي داخل دوائر ضيقة.

وتكتسب دراسة "نظام القوائم" أهمية خاصة في سياق البحث في فاعلية الكوتا، لكونه يسمح للمشرّع الدستوري أو العادي بالتدخل المسبق في مرحلة الترشيح، وليس فقط في مرحلة احتساب النتائج، بما يضمن تمثيلًا فعليًا وليس شكليًا للفئات المحمية، ومن هذا المنطلق، يهدف هذا المبحث إلى تناول المفهوم القانوني لنظام القوائم، وبيان خصائصه البنيوية، وتحليل أبرز النماذج المقارنة لتطبيقه، وصولًا إلى استعراض موقف دستور جمهورية العراق ودستور إقليم كوردستان من هذا النظام، بغية إبراز مدى قدرته على دعم وتفعيل نظام الحصص التمثيلية في السياقات الدستورية العربية.

المطلب الاول
التعريف بنظام القوائم

يُعَدّ نظام القوائم أحد أبرز النظم الانتخابية التي تطوّرت استجابةً للحاجة إلى تمثيل أكثر شمولًا وعدالة داخل المؤسسات التشريعية، ولا سيما في المجتمعات التي تتسم بتعدد القوى السياسية وتنوعها الاجتماعي، وقد اكتسب

[٢٢]. يُنظر قانون انتخابات مجالس المحافظات والأقضية والنواحي رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٨ المعدل.
[٢٣]. التعديل الثالث لقانون انتخابات مجلس النواب ومجالس المحافظات والاقضية رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨.

هذا النظام أهمية متزايدة في الفكر الدستوري المقارن لما يوفره من آليات تسمح بتحقيق التمثيل النسبي وتقليل الفوارق بين الحجم الحقيقي للأصوات والمقاعد البرلمانية، ولا يقتصر دوره على تحسين جودة التمثيل، بل يُعد إطارًا بنيويًا يمكّن المشرّع من إدماج السياسات التصحيحية—وفي مقدمتها الحصص التمثيلية—ضمن العملية الانتخابية ذاتها، ومن هنا تأتي أهمية التعرّف إلى ماهية هذا النظام وخصائصه البنيوية، قبل بيان مدى قدرته على استيعاب نظم الكوتا وتفعيلها بصورة فعّالة.

اولاً. تعريف نظام القوائم: يُعرّف نظام القوائم بأنه؛ الآلية الانتخابية التي يتم فيها انتخاب عدد من الممثلين عن دائرة واحدة أو أكثر من خلال قوائم حزبية أو ائتلافية، تُوزَّع المقاعد بينها وفقًا لنسبة الأصوات التي تحصل عليها، سواء كانت القوائم مغلقة أو مفتوحة أو شبه مفتوحة [٢٤]. ووفق تعريف المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية:(IDEA) نظام القوائم هو نظام تمثيل نسبي تُقدَّم فيه القوائم من قبل الأحزاب أو التحالفات، وتُخصَّص المقاعد بناءً على نسبة الأصوات التي تنالها كل قائمة في الدائرة الانتخابية" [٢٥]، هذا ويتميّز نظام القوائم بجملة من الخصائص البنيوية، من أبرزها:

١. التمثيل النسبي الحقيقي؛ إذ يُقلّص الفجوة بين عدد الأصوات وعدد المقاعد.

٢. تعزيز التعددية السياسية من خلال تمكين الأحزاب الصغيرة والتيارات الناشئة.

٣. إمكانية التدخل التشريعي المسبق عبر تنظيم شروط تشكيل القوائم.

٤. تقليص الطابع الشخصي للتنافس لصالح البرامج والخيارات السياسية.

٥. مرونة إدماج الكوتا سواء عبر الترتيب الإلزامي أو التناوب أو التخصيص العددي[٢٦].

ثانيًا: إمكانية نظام القوائم في إدماج الحصص التمثيلية: يُعد نظام القوائم الإطار الأكثر قابلية لتطبيق الكوتا، وذلك للأسباب الآتية:

١. إدماج الكوتا في مرحلة الترشيح إذ يسمح نظام القوائم بفرض التزامات قانونية على الأحزاب عند تشكيل القوائم، كإلزامها بنسبة معينة من النساء أو الأقليات، أو اعتماد مبدأ التناوب (امرأة/رجل)، وهو ما يجعل الكوتا جزءًا من البنية الإجرائية للعملية الانتخابية، وليس إجراءً لاحقًا لتصحيح النتائج[٢٧].

٢. سهولة الرقابة الإدارية والقضائية؛ إذ يمكن للهيئات الانتخابية رفض القوائم غير الملتزمة بالكوتا، كما يمكن للمحاكم المختصة مراقبة مدى احترام شروط الترشح، وهو ما يعزز الطابع الإلزامي للحصص التمثيلية[٢٨].

٣. تحقيق تمثيل جماعي لا فردي؛ إذ يُقلل نظام القوائم من أثر الفوارق الفردية (المال، النفوذ، العشيرة)، ويُعيد الاعتبار للانتماء السياسي أو الاجتماعي، بما يخدم الفئات التي تعاني من ضعف الموارد الانتخابية[٢٩].

---

[٢٤]. عبد الفتاح، علي، مصدر سابق، ص٧٨.

[٢٥]. المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية(IDEA) ، *تصميم النظم الانتخابية: دليل دولي*، ترجمة مركز الخليج للدراسات، ستوكهولم، ٢٠٠٨، ص65.

[26]. International IDEA, *Electoral System Design:*,o.p.cit, p. 67.

[27]. Reynolds, Andrew, o.p.cit , p. 106.

[28] . Dahlerup, Drude, *Women,* o.p.cit, pp. 42–45.

[29] . Krook, Mona Lena, *Quotas for Women in Politics: Gender and Candidate Selection Reform Worldwide*, Oxford University Press, 2009, pp. 85–89.

- **Publisher:** Legal and Political Studies Center at the College of Law, University of Sulaimani/ Kurdistan Region of Iraq , **ISSN (Print): 2309-3447**, **ISSN (Online): 2309-3447**
- **Journal Websitehttps: https://jlps.univsul.edu.iqVolume:**[14], **Issue:**[2],**Year** [2026], **DOI:** https://doi.org/10.17656/jlps.10377
- **Submission Date:** [10/1/2026], **Revised Date:** [29/3/2026], **Accepted Date:** [16/4/2026], **Published Date:** [30/6/2026]

المطلب الثاني
موقف الدساتير والتجارب المقارنة من الكوتا في ظل نظام القوائم

سنبين من خلال هذا المطلب موقف الدساتير المقارنة في الفقرة الاولى ومن ثم موقف دستور جمهورية العراق ومشروع دستور إقليم كوردستان :

اولا. موقف الدساتير المقارنة : تُظهر التجارب المقارنة أن أغلب الدول التي نجحت في تفعيل الحصص التمثيلية اعتمدت نظام القوائم، ومن أبرز هذه الدول:

١. **تونس:** إذ نص دستور ٢٠٢٢ على التزام الدولة بتحقيق التناصف بين النساء والرجال في المجالس المنتخبة، وتم تفعيل ذلك تشريعيًا عبر نظام القوائم مع التناوب الإجباري، مما أدى إلى ارتفاع نسبة تمثيل النساء بصورة غير مسبوقة[٣٠].

٢. المغرب؛ اعتمد نظام القوائم الوطنية والمحلية، في القانون التنظيمي رقم (٢٧,١١) مع تخصيص لوائح وطنية للنساء والشباب، وهو ما مكّن من إدماج الكوتا ضمن هيكل النظام الانتخابي نفسه [٣١].

٣. الأرجنتين: كانت من أوائل الدول التي فرضت كوتا نسائية إلزامية داخل القوائم منذ تسعينيات القرن الماضي، مع اشتراط ترتيب النساء في مواقع قابلة للفوز، ما جعل التمثيل النسائي مستقرًا ومتزايدًا[٣٢].

٤. السويد: تعتمد نظام القوائم النسبية المفتوحة، مع التزام حزبي واسع بتطبيق الكوتا الطوعية، ما رفع نسبة تمثيل النساء إلى أكثر من ٤٥% دون نص دستوري صريح [٣٣].

ثانياً. موقف دستور جمهورية العراق ومشروع دستور إقليم كوردستان من نظام القوائم والحصص التمثيلية: في العراق، شكّل اعتماد نظام القوائم في القوانين الانتخابية؛ الإطار العملي لتفعيل الكوتا النسائية (٢٥%) وكوتا الأقليات، حيث أمكن إدماج هذه الفئات ضمن القوائم الحزبية، مع رقابة المفوضية على الالتزام القانوني.

أما إقليم كوردستان، فقد اعتمد نظام القوائم النسبية بصورة أكثر استقراراً، مع كوتا صريحة للمكونات القومية والدينية والنساء، وهو ما أسهم في ضمان تمثيل تعددي يتلاءم مع طبيعة الإقليم الاجتماعية [٣٤].

ومن خلال ماسبق؛ يُظهر التحليل المقارن أن نظام القوائم يُعد الأكثر انسجاماً مع فلسفة الحصص التمثيلية، لأنه؛ يسمح بتدخل تشريعي مسبق ومنظّم، يحقق تمثيلًا فعلياً لا شكلياً، كما انه يُقلل من آثار الإقصاء البنيوي للفئات الضعيفة ، لذا فإن نظام القوائم ليس مجرد خيار تقني في هندسة الانتخابات، بل أداة دستورية لتحقيق المساواة التمثيلية، بخلاف النظام الفردي الذي لا يُنتج الكوتا إلا بوصفها استثناءً أو إجراءً تصحيحيًا لاحقًا، ومن ثم، فإن تبنّي نظام القوائم في المجتمعات التعددية – كالعراق – يُمثل خيارًا أكثر اتساقًا مع الدستور، والالتزامات الدولية، ومبدأ العدالة السياسية.

ثالثاً: التحليل المقارن لفاعلية الضمانات الدستورية (رؤية نقدية لموقع الدستور العراقي): بعد استقراء المتن الدستوري والتشريعي للنماذج الدولية المبحوثة، نرى لزاماً علينا الانتقال من مرحلة الوصف التشريعي إلى مرحلة التحليل المقارن، وذلك لاستجلاء مدى اتساق المنظومة الدستورية العراقية مع الاتجاهات الدولية الحديثة، ويمكننا حصر هذه المقارنة في المحاور التحليلية الآتية:

١.الموازنة بين "إلزامية النص" و"توجيهية الغاية :"من خلال التأمل في التجارب المقارنة، نلحظ تحولاً نوعياً في فلسفة صياغة النصوص؛ فدستور **تونس (2022)** ودستور **فرنسا** (بعد تعديل عام ٢٠٠٠) قد غادرا مربع "المساواة

---

[٣٠]. يُنظر؛ دستور الجمهورية التونسية لسنة ٢٠١٤، المادة ٤٦.

[٣١]. القانون التنظيمي رقم ٢٧,١١ المتعلق بمجلس النواب المغربي، الجريدة الرسمية عدد ٥٩٨٤، ١٤ أكتوبر ٢٠١١، المواد ٢٣–٢٤.

[32] . Htun, Mala, "Women, Political Power and the State in Latin America," in *Women in Politics and Decision Making in the Late Twentieth Century,* United Nations University Press, 2000, pp. 28–32.

[33] . Murray, Rainbow, o.p.cit, p.44.

[٣٤]. نص مشروع دستور إقليم كوردستان – العراق، ٢٠٠٩، المادة ٥٣/ ثالثًا.

النظرية" ليدخلا في نطاق **"الإلزام الإجرائي "**بمبدأ التناصف. فالنص التونسي، بفرضه واجب "السعي" على الدولة، يُنشئ التزاماً ببذل عناية دستورية تتجاوز مجرد الحماية السلبية .أما **الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥**، فيبدو أنه تبنى "منهجاً مزدوجاً"؛ فهو يُعد نصاً **"حتمي النتيجة "**فيما يخص تمثيل المرأة (المادة ٤٩/رابعاً)، إلا أنه ظل نصاً **"توجيهياً مرناً "**حيال المكونات والأقليات (المواد ٤٩/أولاً، و١٢٥). وهذا المسلك التشريعي جعل تمثيل المكونات في العراق رهيناً بالتقلبات السياسية للقوانين الانتخابية، بخلاف التجربة **الهندية** التي أضفت صفة "الجمود الدستوري" على المقاعد المحجوزة، حمايةً لها من العبث التشريعي العادي.

٢. الوحدة العضوية بين "الحق الدستوري" و"النظام الانتخابي :"كشف التحليل المقارن أن نجاح تجارب مثل **المغرب وتونس** يعود إلى وجود هندسة دستورية صُممت خصيصاً لتتلاءم مع "نظام القوائم"، مما خلق تكاملاً بين الحق والوسيلة .في المقابل، نجد أن **الدستور العراقي** يعاني مما يمكن تسميته بـ **"الفجوة الإجرائية"**؛ ففي الوقت الذي أوجب فيه الكوتا، صمت عن حماية "النظام الانتخابي" الكفيل بتحقيقها، تاركاً الأمر للمشرّع العادي الذي قد يتبنى نظاماً (كالنظام الفردي في قانون ٢٠٢٠) يفرغ الكوتا من محتواها السياسي التعددي. وهنا نلحظ تفوقاً في الصياغة لدى **مسودة دستور إقليم كوردستان**، التي كانت أكثر استشرافاً حين نصت صراحةً على "التمثيل النسبي" كضمانة هيكلية لا يجوز الارتداد عنها، محصنةً بذلك جوهر التمثيل من التغيير الإجرائي.

٣. شمولية النطاق وفلسفة التدابير التصحيحية :يتميز النموذج **العراقي** بكونه "جامعاً للمسارات"؛ إذ استطاع المزاوجة بين الكوتا النوعية (الجندرية) والكوتا الإثنية (المكونات)، مقترباً بذلك من شمولية التجربة **المغربية**، ومتجاوزاً تجارب ركزت على مسار واحد كفرنسا والأردن .ومع ذلك، يبرز فارق جوهري من حيث فلسفة الوجود؛ فبينما يرى الدستور العراقي في هذه الحصص وضعاً برلمانياً مستقراً (غير مقيد زمنياً)، تنظر إليها بعض الدساتير المقارنة كـ **"تدابير تمييزية إيجابية مؤقتة** (Affirmative Action) **"**تنتهي صلاحيتها بتحقق المساواة الفعلية. هذا الفهم العراقي يعكس خصوصية المجتمع وتعدديته التي تتطلب حصصاً "بنيوية" لا "مرحلية"، لضمان الاستقرار السياسي قبل التوازن العددي.

خلاصة المقارنة :نستخلص مما تقدم أن المشرّع الدستوري العراقي، وإن كان قد نجح في تثبيت مبدأ الحصص بوضوح، إلا أنه لم يوفّر له "الحماية الإجرائية" الكافية ضد تقلبات الأنظمة الانتخابية، وهو ما يضع الكوتا دائماً في حالة تصادم مع القوانين الانتخابية الفردية، بخلاف النماذج الدولية التي جعلت من "النظام النسبي" والقوائم الانتخابية حارساً دستورياً لفاعلية التمثيل.

الخاتمة

نخلص من خلال هذا البحث إلى أن فاعلية الحصص التمثيلية هي ثمرة **تكامل بنيوي** يبدأ من **المرجعية الدستورية الملزمة** وينتهي بآليات التنفيذ التشريعي. فإذا كان النص الدستوري هو المصدر الجوهري والشرط الأساسي لإسباغ المشروعية على الكوتا، فإن طبيعة النظام الانتخابي تمثل الأداة الحيوية التي تضمن نقل هذا النص من حيز التقرير النظري إلى حيز النفاذ الواقعي، في المقابل، يُعد نظام القوائم – ولا سيما النسبي منه – الإطار الأكثر قدرة على تعزيز التمثيل العادل، لكونه يسمح بدمج الكوتا في مرحلة الترشيح ذاتها، ويوفّر أدوات تنظيمية ورقابية تضمن امتثال الأحزاب لالتزاماتها التمثيلية.

وتؤكد التجارب الدولية أن النجاحات الملحوظة في تمثيل النساء والأقليات ترتبط ارتباطاً وثيقاً باعتماد نظام القوائم المصحوب بضمانات قانونية واضحة، بينما يكشف الواقع العراقي عن تناقض بين الدستور الذي يدعم التعددية، والنظام الفردي الذي أضعف عمليًا فاعلية الكوتا رغم بقائها في النص، ومن ثمّ، فإن اختيار النظام الانتخابي لم يعد مسألة تقنية، بل هو خيار سياسي ودستوري يؤثر جذرياً في عدالة التمثيل وجودته.

أولًا: الاستنتاجات

١. النظام الفردي بنيوياً غير ملائم لتفعيل الكوتا بسبب طبيعة التنافس الفردي وضعف آليات إدماج الفئات المهمَّشة ضمن دوائره الصغيرة.

- **Publisher:** Legal and Political Studies Center at the College of Law, University of Sulaimani/ Kurdistan Region of Iraq , **ISSN (Print): 2309-3447**, **ISSN (Online): 2309-3447**
- **Journal Websitehttps: https://jlps.univsul.edu.iqVolume:**[14], **Issue:**[2],**Year** [2026], **DOI:** https://doi.org/10.17656/jlps.10377
- **Submission Date:** [10/1/2026], **Revised Date:** [29/3/2026], **Accepted Date:** [16/4/2026], **Published Date:** [30/6/2026]

٢. نظام القوائم هو الأكثر انسجاماً مع فلسفة الحصص التمثيلية لأنه يسمح بفرض الترتيب الإلزامي، والتناوب الجندري، وتخصيص المقاعد مسبقاً داخل القوائم.

٣. التجربة العراقية تؤكد أن النظام الفردي قلّل من فاعلية الكوتا رغم ثباتها دستورياً، بخلاف الفترات التي اعتمد فيها نظام القوائم.

٤. التجارب المقارنة الناجحة تُظهر إرتباطاً وثيقاً بين التمثيل النسبي وارتفاع جودة التمثيل للفئات المحمية.

ثانيًا: المقترحات

١. إعادة تبنّي نظام التمثيل النسبي بالقوائم وليس الترشيح الفردي، في الانتخابات العراقية لضمان اتساق العملية الانتخابية مع فلسفة الكوتا الدستورية.

٢. فرض ضمانات تشريعية مسبقة مثل التناوب الجندري وتحديد مواقع قابلة للفوز للفئات المحمية داخل القوائم.

٣. توسيع نطاق الحصص ليشمل فئات أخرى كالشباب وذوي الإعاقة، بما يواكب المعايير الدولية الحديثة.

٤. تعزيز استقلالية الهيئات الانتخابية وتمكينها من الرقابة الصارمة على التزام القوائم بالحصص قبل اعتماد الترشيحات.

٥. بناء ثقافة حزبية داعمة للتمثيل الشامل بما يجعل الكوتا جزءاً من فلسفة العمل السياسي، لا مجرد التزام قانوني، مع إجراء تقييم دوري لقياس أثر النظام الانتخابي على تمثيل الفئات المهمشة، وربط نتائجه بأي إصلاح انتخابي مستقبلي.

قائمة المصادر والمراجع

أولًا: المصادر العربية

أ- الكتب

١. عبد الفتاح، علي .النظم الانتخابية وأثرها على تمثيل الفئات الضعيفة .مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠١٧.

٢. المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية .(IDEA) أشكال النظم الانتخابية: دليل المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات .الترجمة العربية، ستوكهولم، ٢٠١٠.

٣. المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية .(IDEA) تصميم النظم الانتخابية: دليل دولي .ترجمة مركز الخليج للدراسات، ستوكهولم، ٢٠٠٨.

ب- البحوث والدراسات العربية

١. اللجنة الوطنية لشؤون المرأة – الأردن .تحليل النظام الانتخابي من منظور النوع الاجتماعي، ٢٠١٩.

٢. لاشين، دينا سليمان كمال" .أثر النظام الانتخابي على المشاركة السياسية للمرأة: دراسة مقارنة بين مصر والسويد"، المركز الديمقراطي العربي، برلين، ٢٠١٩.

٣. اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) .التمثيل السياسي للمرأة في المنطقة العربية .الأمم المتحدة، بيروت، ٢٠١٧.

ج. الدساتير والقوانين

١. دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥.

٢. مشروع دستور إقليم كوردستان – العراق لسنة ٢٠٠٩.

٣. قانون انتخابات مجالس المحافظات رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٨ المعدل ٢٠١١

٤. قانون انتخابات مجلس النواب رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٣

٥. قانون انتخابات مجالس المحافظات والأقضية والنواحي رقم (٣٦) لسنة ٢٠٠٨ المعدل.

٦. التعديل الثالث لقانون انتخابات مجلس النواب ومجالس المحافظات و الاقضية رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨.

٧. القانون التنظيمي المغربي رقم ٢٧,١١ لسنة ٢٠١١

٨. دستور الجمهورية التونسية لسنة ٢٠١٤

ثانيًا: المصادر الأجنبية

1.International IDEA. Electoral System Design: The New International IDEA Handbook, Stockholm, 2005.

1. Reynolds, Andrew. Designing Democracy in a Dangerous World, Oxford University Press, 2011.

- **Publisher:** Legal and Political Studies Center at the College of Law, University of Sulaimani/ Kurdistan Region of Iraq , **ISSN (Print): 2309-3447**, **ISSN (Online): 2309-3447**
- **Journal Websitehttps: https://jlps.univsul.edu.iqVolume:**[14], **Issue:**[2],**Year** [2026], **DOI:** https://doi.org/10.17656/jlps.10377
- **Submission Date:** [10/1/2026], **Revised Date:** [29/3/2026], **Accepted Date:** [16/4/2026], **Published Date:** [30/6/2026]

2. Dahlerup, Drude. Women, Quotas and Politics, Routledge, 2006.
3. Krook, Mona Lena. Quotas for Women in Politics: Gender and Candidate Selection Reform Worldwide, Oxford University Press, 2009.
4. Basu, Durga Das. Introduction to the Constitution of India, LexisNexis, 2019.
5. Norris, Pippa. Electoral Engineering: Voting Rules and Political Behavior, Cambridge University Press, 2004.
6. The Electoral Reform Society (UK). The Problems with First-Past-the-Post, 2020.
7. National Democratic Institute (NDI). Assessment of Jordan’s Electoral Framework, 2016.
8. Htun, Mala. "Women, Political Power and the State in Latin America," Women in Politics and Decision Making in the Late Twentieth Century, United Nations University Press, 2000.
9. Murray, Rainbow. "Parité Laws in France: Advancing Women’s Political Representation," French Politics, Vol. 8, 2010.
10. Murray, Rainbow. Parties, Gender Quotas and Candidate Selection in France, Palgrave Macmillan, 2010.